

تونس في 12 جانفي 1988

إدارة العامة للجماعات العمومية المحلية

من وزير الداخلية
السي
السادة رؤساء البلديات
(عن طريق السادة الولاة)

مشور عدد 3 / حم

الموضوع : مسك الدفاتر العائلية التونسية من طرف اجانب

بعد، فقد بلغ الى علمنا ان بعض البلديات قامت باعداد
وتسليم دفاتر عائلية الى اجانب متزوجين بتونسيات .
وحيث ان منشورنا عدد 73 الموجه للسادة شباط الحالة المدنية
بتاريخ 4 اكتوبر 1967 ينص خاصة بفقرته الثانية ان الدفتر العائلي لا يسلم
الا لذي الجنسية التونسية .
المرغوب الاذن بالتحري والعمل على تطبيق ما ورد بالمنشور المشار
اليه .

والسلام
باليقابة عن وزير الداخلية
المدير العام للجماعات العمومية المحلية
الامضاء : محمد العبيدي